

DClear/2023/09
2023/11/06
2023/11/06

رقم التعميم:
تاريخ الإصدار:
تاريخ النفاذ:

تعديل على سياسة الضمانات الخاصة بشركة دبي للمقاصة:

قامت شركة دبي للمقاصة بتحديث سياسة الضمانات الخاصة بها لتشمل التغييرات المتعلقة بإدخال الحد من البنوك أو شركات التمويل المرخصة من قبل المصرف المركزي (الجهات الأفضى لقبول خطابات الضمان للضمانات) كضمانات مقبولة من قبل شركة دبي للمقاصة. وفيما يلي ملخص لهذه التحديثات: المصدرة

1. وضعت شركة دبي للمقاصة قيوداً على قبول خطابات الضمان كضمانات مقبولة مقدمة من أعضاء التقاص. تم فرض هذه القيود بناءً على معايير التصنيف الائتماني و/أو رأس المال من الدرجة الأولى لكل جهة إصدار ضمان.
2. في حالة عدم توفر تصنيف ائتماني و/أو رأس المال من الدرجة الأولى لجهة إصدار خطابات الضمان ستفرض شركة دبي للمقاصة حداً أقصى لقبول الضمانات كما هو محدد في معايير إدارة المخاطر والإجراءات الخاصة به.
3. تحتفظ شركة دبي للمقاصة بحقها في رفض قبول خطابات الضمان في حال استنفاد الحدود القصوى.
4. قد تقوم شركة دبي للمقاصة بإجراء مراجعة دورية ومراجعة الحدود القصوى لخطابات الضمان وتعديلها وفقاً للسياسة المتبعة.
5. قد تصدر شركة دبي للمقاصة تعليمات لأعضاء التقاص بضرورة استبدال خطاب الضمان الحالي بضمان آخر مقبول في حالة تغيير الحدود القصوى للضمانات. ويلزم على أعضاء التقاص بالاستبدال بخطابات الضمان في فترة زمنية محددة.
6. يجب على أعضاء التقاص الحصول على موافقة خطية مسبقة من شركة دبي للمقاصة قبل الحصول على خطابات الضمان جديد/إضافي/ بديل.